

١١- ذهب الامام أبو حنيفة الى .

(أ) قبول خبر مجهول الحال ب- عدم قبوله ج- التوقف

١٢- لا يشترط في الراوي .

(أ) الذكورة ب- الضبط ج- التكليف

١٣- يقبل الجرح والتعديل من واحد قياسا على ..

(أ) الرواية ب- الشهادة ج- الخبر

١٤- جمهور الأصوليين والمحدثين قالو ..

(أ) يقبل الجرح إذا لم يبين سببه (ب) لا يقبل الجرح إذا لم يبين سببه ج- يختلف باختلاف المزكي

١٥- إذا تعارض الجرح والتعديل فإنه يقدم الجرح إذا كان عددهم أكثر من المعدلين

(أ) اتفاق العلماء ب- فيه خلاف ج- يقدم التعديل

١٦- طرق التعديل .

(أ) أربعة ب- خمسة ج- ستة

١٧- المحدود في القذف بلفظ الشهادة

(أ) يقبل روايته ب- لا تقبل روايته حتى يتوب ج- لا تقبل روايته وإن تاب

١٨- مراتب رواية غير الصحابي تنقسم الى ..

أ- خمسة مراتب ب- ستة مراتب (ج) أربعة مراتب

١٩- إذا لم يقصد الشيخ إسماع الرواة يقول الراوي حينئذ

أ- حدثني (ب) حدث ج- حدثنا

٢٠- إذا اذن الشيخ لراوي في الرواية إشارة

(أ) تجوز الرواية ب- لا تجوز الرواية ج- تجوز بشروط

٢١- منع الرواية بالإجازة قال به

(أ) أبو حنيفة ب- الباجي ج- جمهور السلف والخلف

٢٢- تنقسم الإجازة الى

(أ) أربعة أقسام ب- خمسة أقسام ج- ستة أقسام

٢٣- أجود الصيغ في الرواية بالإجازة هي ..

(أ) أنبأنا ب- حدثنا إجازة ج- أخبرنا إجازة

٢٤- إذا أنكر الشيخ رواية الفرع مع تكذيبها جازماً .

السؤال الأول.. أ- اختر الإجابة الصحيحة فيما يأتي

اختر اختياراً واحداً فقط من بين ثلاثة اختيارات لكل فقرة (أ) أو (ب) أو (ج) (الإجابة في الورقة المرفقة).

١- السنة لغة هي .

أ- الطريقة والسيرة      ب- الفكر والمنهج      ج- العمل والاجتهاد

٢- تنقسم السنة باعتبار ثبوتها الى قسمين ..

أ- متواتر وأحاد      ب- قطعية وظنية      ج- آحاد وظنية

٣- أقوى مراتب رواية الصحابي هي .

أ- أن يقول الصحابي قال صلى الله عليه وسلم كذا.      ب- أن يقول الصحابي أمر الرسول صلى الله عليه وسلم كذا.      ج- أن يقول الصحابي سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم .

٤- المتواتر اصطلاحاً هو اخبار جماعه يستحيل تواطؤهم على الكذب عادةً عن أمراً. أمظنون      ب- محسوس      ج- مستنبط

٥- المتواتر يفيد العلم اليقيني .

أ- بدون دليل      ب- يحتاج لدليل آخر      ج- يحتاج أدله

٦- المخبرين بالخبر المتواتر .

أ- لا يشترط كونهم مسلمين وعدول      ب- يشترط كونهم مسلمين وعدول      ج- يشترط كونهم مسلمين ولا تشترط العدالة

٧- يجوز لأهل التواتر كتمان ما يحتاج لنقله ومعرفة هذا قول .

أ- السوماتية      ب- المعتزلة      ج- الامامية

٨- ذهب ابن قدامة الى أن خبر الأحاد يفيد .

أ- العلم      ب- الظن      ج- العلم إذا احتفت به القرآن

٩- من قال إن أخبار الأحاد ظنية.

أ- احتج بها في الفروع دون الأصول.      ب- احتج بها في الفروع والأصول.      ج- احتج بها في الأصول

دون الفروع

١٠- ماسمعه الصبي صغيراً وأداه ورواه بعد البلوغ .

أ- يقبل باتفاق العلماء      ب- لا يقبل باتفاق العلماء      ج- فيه تفصيل

أ- يقبل الحديث باتفاق **ب- لا يقبل الحديث باتفاق العلماء** ج- في قبول الحديث خلاف  
٢٥- حكم زيادة الثقة إذا تعدد المجلس ..

أ- مقبولة باتفاق العلماء ب- لا تقبل باتفاق العلماء ج- فيها خلاف

٢٦- احتمال السهو والنسيان على الواحد أكثر منه على الجماعة هذا دليل على ..

أ- يمنع قبول زياده الثقة إذا اتحد المجلس ب- قبول زيادة الثقة إذا اتحد المجلس ج- التوقف فيها  
٢٧- ذهب معظم المحدثين الى .

أ- جواز نقل الحديث بالمعنى مطلقاً ب- عدم جواز نقل الحديث بالمعنى مطلقاً ج- جوازه بشروط

٢٨- يجوز تفسير الحديث بأعجمية أجمعاً فبالعربية من باب أولى هذا دليل على ...

أ- جواز رواية الحديث بالمعنى ب- عدم الجواز ج- التوقف

٢٩- العادة تقتضي استفاضة واشتھار ما تعم به البلوى هذا دليل على ..

أ- قبول خبر الواحد في ما تعم به البلوى إذا صح سنده ب- عدم قبول خبر الواحد فيما تعم به البلوى ج-  
القبول بشروط

٣٠- خبر الاحاد إذا خالف القياس لا يقبل والقياس مقدم عليه عند ..

أ- أبو حنيفة ومالك ب- الجمهور ج- مالك وأحمد

عسر رئيس قسم أصول الفقه

د/ عبدالعزیز الصباحي

مع تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح

أستاذ المقرر : د/ فهد مسلم الرحيلي